

- ١ - تحبيداً، علماً بتقرير الأمين العام :
- ٢ - وتعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لسكان الأقاليم غير المستمرة بالحكم الذاتي :
- ٣ - وتدعوا جميع الدول الى تقديم عروض سخية من التسهيلات الدراسية والتدريبية أو مواصلة تقديمها لسكان الأقاليم غير المستمرة بالحكم الذاتي :
- ٤ - وترجو من الدول التي تقدم المنح الدراسية أن تبلغ الأمين العام بتفاصيل العروض والمنح الدراسية المقدمة بموجب هذا البرنامج ، وأن تؤمن ، كلما أمكن ، نفقات السفر للطلاب الذين يحصلون على تلك المنح :
- ٥ - وترجو من الدول المعنية القائمة بالادارة أن تضاعف في الأقاليم الواقعة تحت ادارتها نشر المعلومات على نطاق واسع وبصورة مستمرة عن عروض التسهيلات الدراسية والتدريبية المقدمة من الدول الأعضاء ، وأن توفر جميع التسهيلات الازمة لتمكن الطلاب من الانتفاع بالعروض المذكورة :
- ٦ - وترجو من الأمين العام أز، يوافي الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين بتقرير عن تنفيذ هذا القرار :
- ٧ - وتلفت نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة الى هذا القرار .

الجلسة العاشرة ٢١٩٨
١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٣

٣١٥٥ (د - ٢٨) . سلسلة نيوى

ان الجمعية العامة ،
وقد نظرت في سلسلة نيوى ،
وقد درست الفصلين المتعلقين بالمسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة (٤٨) ،

(٤٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣
A/9023/Rev.1 ، والفصلان الثالث والسادس عشر .

وقد استمعت الى بيان رئيس حكومة نيوي (٤٩) ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (١٥ - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ،
والذى يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير الى قرارهما ٢٨٦٨ (٢٦ - ٢٦) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،
و ٢٩٨٦ (٢٧ - ٢٧) المؤرخ في ١٤ آذانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

واذ تشير الى تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة التي أوفدت الى نيوي في عام ١٩٢٢ (٥٠) ،

واذ تحيط علمًا مع الارتكاب بالنتائج التي أسفرت عنها المحادثات الدستورية بين الدولة
القائمة بالادارة وبين وفد لحكومة نيوي والتي أدرجت في بيان مشترك صدر في والنجتون في ٢ آذار /
مارس ١٩٢٣ (٥١) ،

واذ تلاحظ ذلك أنه قد تم وضع جدول زمني من أجل القيام في عام ١٩٢٤ باتمام الخطوات
النهائية التي ستمكن نيوي من تحقيق الحكم الذاتي ،

واذرًا منها لمسؤولية الأمم المتحدة عن تقديم كل مساعدة لشعب نيوي في الجهود التي
يبذلها من أجل تقرير مستقبله بنفسه وبحريه ،

١ - تؤكد حق شعب نيوي ، في القابل للتصرف ، في تقرير المصير وفقاً لقرار الجمعية
العامة ١٥١٤ (١٥ - ١٥) ؟

٢ - وتقر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة فصله المتعلق بنيوي ، وتعتمد مقررات ووصيات اللجنة الخاصة بشأن هذه المسألة ؟

٣ - تحيط علمًا مع الموافقة بأن حكومة وشعب نيوي ، في الفترة التي مرت منذ أن زارت
بعثة الأمم المتحدة نيوي في حزيران / يونيو ١٩٧٢ ، قد قررا بلوغ الحكم الذاتي في عام ١٩٢٤ ،
وأنه قد تم التوصل الى اتفاق مع حكومة نيوزيلندا ، بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، على جدول
زمني محدد لمارسة شعب نيوي حقه في تقرير المصير ممارسة حرية ؟

(٤٩) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والعشرون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢٠٦٧ .

(٥٠) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/8723/Rev.1) ،
الفصل السادس عشر ، المرفق الأول .

(٥١) المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والعشرون ، الملحق رقم ٢٣ (A/9023/Rev.1) ،
الفصل السادس عشر ، المرفق ، الفقرة ١٩ .

٤ - وتُرحب بالدعوة التي وجهتها الدولة القائمة بالادارة الى الأمين العام من أجل أن تقوم الأمم المتحدة بمراقبة فعل تقرير المصير في نيوى في عام ١٩٧٤ :

٥ - وتُرجو من اللجنة الخاصة أن تعمد ، بالتشاور مع الدولة القائمة بالادارة ومع حكومة نيوى ، إلى تعيين بعثة خاصة تؤخذ إلى نيوى عام ١٩٧٤ لمراقبة الاجراءات المتصلة بتنفيذ شعب نيوى لفعل تقرير المصير ، وأن تعلم الجمعية العامة عن ذلك في دورتها التاسعة والعشرين :

٦ - وتُرجو من الدولة القائمة بالادارة ومن حكومة نيوى ومن الأمين العام توفير جميع ما يلزم من المساعدات والتسهيلات للبعثة الخاصة لتمكنها من القيام بمهنتها :

٧ - وتُرجو من اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين .

الجلسة العاشرة
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣

٣١٥٦ (د - ٢٨) . مسألة بيتكيرن ، وجزر جيلبرت وأليس ، وجزر سليمان ، وجزر سيشل ، وساموا الأمريكية ، وسانانت هيلانة ، وفوا ، ونيوهيريد .

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة بيتكيرن ، وجزر جيلبرت وأليس ، وجزر سليمان ، وجزر سيشل ، وساموا الأمريكية ، وسانانت هيلانة ، وفوا ، ونيوهيريد ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالمسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (٥٣) ،

واذ تشير إلى قرارها (١٥١٤ د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، الذي يتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى قرارها (٢٦٢١ د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٠ ، والذي يتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ،

واذ تشير أيضاً إلى قراراتها السابقة المتعلقة بالأقاليم المعددة أعلاه ، ولا سيما منها قرارها (٢٩٨٤ د - ٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ،

(٥٣) المرجع نفسه ، الفصول الثالث والخامس والعشر والخامس عشر والسابع عشر والثامن عشر .